

المادة الرابعة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789 تُعبّر عن مفهوم مركزي للحرية، الذي كان نتاجاً للثورات الفكرية والسياسية في القرن الثامن عشر. هذه المادة تحدد أن "الحرية تتمثل في القيام بأي شيء دون إلحاق ضرر بالغير"، بل هي ممارسة مشروطة بعدم إلحاق الأذى بالآخرين. هنا يظهر أن مفهوم الحرية لا ينطوي على الانفلات الكامل من القيود، بل هو نظام اجتماعي يوازن بين حقوق الفرد وحقوق الآخرين في المجتمع.